

# حكم تغيير النية من مأموم لمنفرد أثناء الصلاة | جزء ٢ حلقة ٧٢

## برنامج جبريل يسأل | الشيخ د. محمد حسان

محمد حسان

حالة تاسعة من حالات تغيير النية هل يجوز تغيير النية من منفرد اصلي بمفرد الى امام واصبح اماما واغير النية من صلاتي منفردا الى صلاة اماما. نعم يجوز كان يصلي الرجل مثلا منفردا اصلي وحدي في المسجد - [00:00:00](#)

فرضا او نفلا ثم جاء رجل فاهتم بي واتخذني اماما له في هذه الحالة تحول هذا الرجل من منفرد الى امام وهذا يجوز وهذا يجوز. في رواية جميلة يستدل بها سادتنا - [00:00:26](#)

الا وهي رواية ابن عباس رضي الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وقمت اصلي معه وقمت عن يساره وقمت عن يساره - [00:00:51](#)

عليه الصلاة والسلام فاخذ برأسي فجعلني عن يمينه فاخذ برأسي فجعلني عن يمينه ولا فرق في هذا بين صلاة الفريضة وصلاة النافلة. والحديث رواه البخاري ومسلم. الحديث رواه البخاري ومسلم. ففي هذه الحالة - [00:01:08](#)

آ سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من منفرد كان يصلي وحده الى امام لابن عباس رضي الله عنهما وهنينا له ان يصلي به رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:26](#)

صلاة الليل وحده وفي هذه الليلة الكريمة دعا النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس هذه الدعوة المباركة التي لا زلنا يقصد بركتها الى يومنا هذا اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل - [00:01:41](#)

طيب الحالة العاشرة هل يجوز تغيير النية من امام الى منفرد نعم يجوز لكن لعذر لكن لعذر يحدث للمأموم الذي يصلي مع امامه اي عذر فيترك الصلاة ويدعو الامام وحده - [00:02:00](#)

فحينئذ يتحول الامام من امام الى منفرد ويكمل الامام صلاته الذي اصبح منفردا وصلاته صحيحة حالة اخرى هل يجوز تغيير النية من مأموم من مأموم الى منفرد مأموم يصلي مأموما - [00:02:24](#)

يعني مؤتمن بامام هل يجوز له ان ينفرد وحده من هذه الصلاة من هذه الجماعة من وراء هذا الامام ويصلي بمفرده هذا يجوز لعذر شرعي معتبر هذه مسألة مهمة هذا يجوز لعذر شرعي معتبر - [00:02:53](#)

هب ان هذا الامام اطال الصلاة جدا تطويلا فوق السنة تطويلا فوق السنة او اصاب المأموم الذي يصلي خلف هذا الامام اصابه مرض وجع الم واحتاج الى ان ينفرد او ان يخفف الصلاة - [00:03:16](#)

وان ينصرف هذا عذر معتبر مقبول يجوز في هذه الحالة للمصلي ان يغير النية وان ينتقل من مأموم خلف امامه الى منفرد في هذا العذر الشرعي المعتبر واستدلوا على ذلك بما - [00:03:46](#)

حدث من هذا الرجل مع معاذ بن جبل رضي الله عنه كان معاذ رضوان الله عليه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الاخرة ثم يرجع الى قومه فيجد قومه في انتظاره ليصلي بهم اماما رضي الله عنه. وفي ليلة من هذه الليالي - [00:04:08](#)

كريمة دخل معاذ الصلاة فافتتح الصلاة وقرأ سورة البقرة يا الله سورة البقرة رجل كان يعمل بعيده لسقي الزرع فهذا الرجل متعب طوال اليوم يخرج في الصباح الباكر ببعيريه كما في رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنهما - [00:04:31](#)

بما ضحيه اي ببعيريه الذي يسقي عليهما زروع الناس رجل متعب مرهق فدخل الصلاة خلف معاذ ودخل معاذ في الصلاة وقرأ سورة

البقرة فلم يتحمل هذا الرجل فترك الصلاة خلف معاذ - [00:05:01](#)

وانفرد الرجل انفرد تحول من مأوم الى منفرد. انفرد الرجل صلى وحده. او سمع ان معاذ رضي الله عنه تكلم في حقه كيف يدعو

هذا الرجل الصلاة فذهب هذا الرجل - [00:05:24](#)

ليشتكي معاذ رضي الله عنه الى الرحمة المهداة والنعمة المسداة صلى الله عليه وسلم فلما سمع النبي ذلك قال لمعاذ بن جبل فتان

انت يا معاذ فتان انت يا معاذ فتان انت يا معاذ - [00:05:43](#)

ثم علم النبي الائمة في الامة الى قيام الساعة من صلى بالامة او بالناس فليخفف وفيهم الضعيف والمريض وذو الحاجة بل وحد له

بعض السور ليقراً بها في مثل هذه الحالات. فقال عليه الصلاة والسلام هل - [00:06:06](#)

لو صليت بسورة سبح اسم ربك الاعلى. سبح اسم ربك الاعلى. والشمس وضحاها والليل اذا يغشى الشاهد ان هذا الرجل لم يأمره

النبي بالاعادة كما في رواية الصحيحين. وفي رواية مسلم - [00:06:28](#)

فانحرف رجل فسلم. ثم صلى وحده. اي خرج من الصلاة اصلاً التي كان يصليها مع معاذ صلى وحده منفرداً. يبقى فيه عندنا

روايتان. الرواية الاولى قالت بانه انفرد وحده صلى. والرواية الثانية - [00:06:49](#)

انه انحرف وسلم ثم صلى وحده. اذا يجوز في هذه الحالة ان ينتقل من مأوم الى منفرد من مأوم الى منفرد. طيب حالة اخرى ما

حكم اختلاف نية الامام مع المأموم - [00:07:09](#)

ما حكم اختلاف نية الامام مع المأموم؟ يعني ما حكم الصلاة لو صلى مأوم خلف امام يختلف المأموم في نيته مع نية امامه والعلماء

متفقون على مشروعية ائتمام المصلي بامام مع اتفاقهما في النية - [00:07:33](#)

سواء كانت الصلاة فريضة ام نافلة. العلماء متفقون على هذا لا خلاف بينهم في ذلك طيب ما حكم اختلاف النية اختلفوا فيما اذا

اختلفت نية الامام مع نية المأموم والصحيح - [00:07:58](#)

انه لا يشترط ان توافق نية المأموم نية امامه هذا مذهب الشافعية وانتصر لذلك الامام ابن حزم واستدلوا بقول رسول الله صلى الله

عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرء - [00:08:17](#)

ما نوى قال ابن حزم ونص عليه الصلاة والسلام نصاً صريحاً على ان لكل احد ما نوى على ان لكل احد ما نوى وصح يقينا ان للامام

نيته وان للمأموم نيته ولا تعلق لنية المأموم بنية - [00:08:35](#)

الامام انما حديث انما جعل الامام ليؤتم به فالمراد به الا يختلف المأمومون على الامام في اعمال الصلاة الظاهرة بدليل الحديث نفسه

فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. فاذا ركع فاركعوا - [00:09:00](#)

واذا رفع فارفعوا واذا سجد اسجدوا واذا صلى جالساً فصلوا جلوساً اجمعين. اذا لا تعلق للحديث باختلاف النيات - [00:09:28](#)